

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27935 - { أيضا } عن زاذان قال : كنا عند علي فذكر الخيار فقال : إن أمير المؤمنين قد سألني عن الخيار فقلت : إن اختارت نفسها فواحدة بائة وإن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها فقال عمر : ليس كذلك ولكنها إن اختارت زوجها فليس بشيء وإن اختارت نفسها فواحدة وهو أحق بها فلم أستطع إلا متابعة أمير المؤمنين عمر B فلما خلا الأمر إلي وعلمت أني مسؤول عن الفروج أخذت بالذي كنت أرى فقالوا : والله لئن جامعته عليه أمير المؤمنين عمر وتركت رأيك الذي رأيت إنه لأحب إلينا من أمر تفردت به بعده قال : فضحك ثم قال : أما إنه قد أرسل إلى زيد بن ثابت فسأل زيدا فخالفني وإياه فقال زيد : إن اختارت نفسها فثلاث وإن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها .

(ق)